وزارة المـاليـة

قرار رقم ٤٩٨ لسنة ٢٠١٨

وزيـر المـالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٦ بشأن تحويل مدينة بورسعيد إلى مدينة حرة ؛

وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٧٧ بإصدار نظام المنطقة الحرة لمدينة بورسعيد ؛

وعلى قرار وزير الخزانة والتخطيط رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بشأن تحديد نطاق الدوائر الجمركية والمتضمن تحديد نطاق الدائرة الجمركية لجمارك بورسعيد ؛

وعلى قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٧ باعتبار المنافذ الجمركية ونطاق الرقابة الجمركية للمنطقة الحرة لمدينة بورسعيد دوائر جمركية ؛

وعلى قرار محافظ بورسعيد رقم ٥٦٨ لسنة ٢٠١٨ بتخصيص أرض لمنفذ الجميل الجمركى الجديد ؛

وعلى الرسم الهندسى المرفق المتضمن حدود وأبعاد مساحة منفذ الجميل الجديد ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

يعتبر منفذ الجميل الجديد دائرة جمركية بمساحة ٥٠٠٠ م٢ ، ويتحدد حدود وأبعاد مساحته على النحو التالى :

الحد البحرى : حرم شاطئ البحر المتوسط بطول ١٠٠م .

الحد الشرقى : طريق بورسعيد/دمياط بطول ٥٠م .

الحد القبلى : جزيرة الطريق الدائرى بطول ١٠٠م .

الحد الغربى : طريق بورسعيد/دمياط وكوبرى الجميل بعرض ٥٠م .

(المـادة الثـانية)

يعتبر الرسم الهندسى المرفق جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار ، ويلغى كل ما يخالف ذلك .

(المـادة الثـالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠١٨/٩/٢٦

وزير المالية

د. محمد معيط